The Issue of Specialised Languages in Algeria and Their Teaching*

Nalouf Karima [1]

Abderrahmane Mira University of Bejaia, (Algeria)

(Interpretation and Discourse Analysis Laboratory)

karima.nalouf@univ-bejaia.dz

Abstract:

The present study sets out to explore the teaching of one of the specialised languages in Algeria. The chosen language is the legal language employed at the Faculty of Law, University of Bejaia, which is characterised by distinctive stylistic features in legal writing and the utilisation of legal terminology with which specialists, such as lawyers and judges, are familiar. Moreover, the language under discussion is characterised by a reliance on narrative and logic, features which serve to elevate it to a degree of academic rigour. In this study, the objective was to provide an illustration of the current state of language instruction in the Faculty of Law. In addition, the study sought to reveal the extent to which the language used by students and lecturers in this department at the University of Bejaia is influenced by the prevailing linguistic situation in this region. Furthermore, the study highlighted the main challenges that hinder students in acquiring proficiency in legal language.

Keywords: language, Arabic, specialist languages, legal language, teaching of specialist languages.

تاريخ استلام البحث: 30 /07/ 2026	تاريخ قبول البحث: 10/ 09 / 2026	تاريخ النشر: 03/ 10/ 2026

[1]**Corresponding author :ORCID ID: https://orcid.org/0009-0000-4883-2365**

إشكالية لغات التخصص في الجزائر وتعليمياتها

د/ كريمة نعلوف
جامعة عبد الرحمن ميرة بجاية- الجزائر (مخبر التأويل وتحليل الخطاب)
karima.nalouf@univ-bejaia.dz

ملخص:
يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على تعليمية إحدى لغات التخصص في الجزائر، وهي لغة القانون المستعملة في قسم الحقوق بجامعة بجاية، والتي تستخدم أنماطا شكلية مميزة في كتابة اللغة القانونية والتي تستعمل أيضا مصطلحات الحقوق المعروفة لدى أهل الاختصاص من محامين وقضاة...الخ، كما أنّها اللغة التي تعتمد على السرد والمنطق وتتميز بمجموعة من الخصائص التي ترقى بهذه اللغة إلى درجة من العلمية، وعليه حاولنا في هذا البحث إظهار الواقع التعليمي لهذه اللغة في قسم الحقوق، كما حاولنا أيضا الكشف عن مدى تأثر اللغة المستخدمة لدى طلبة وأساتذة هذا القسم بجامعة بجاية بالوضع اللغوي السائد في هذه المنطقة، وكذلك محاولة إبراز أهم الإشكالات التي تعيق الطالب في اكتسابه لكفاءة اللغة القانونية.

الكلمات المفاتيح: اللغة.، اللغة العربية.، لغات التخصص.، لغة الحقوق.، تعليمية لغات التخصص.

مقدمة

تعدّ اللغة وسيلة للاتصال والتخاطب بين أفراد المجتمع الواحد، كما أنّها وسيلة للتعبير عن أفكارهم ومشاعرهم لما لها من أهمية كبرى في حياة الفرد، لكونها أداة فعّالة لشحذ الذاكرة ونقل المعرفة والتعبير عن المفاهيم المعقدة، كما تعدّ أيضا اللغة الركيزة التي تقوم عليها العملية التعليمية في مختلف التخصصات.

وتكتسي المسألة اللغوية في الجزائر أهمية خاصة، فكان لا بدّ لنا أن نخصص الحديث عن اللغة العربية باعتبارها لغة التعليم والتعلّم بمختلف أطواره، وما يلاحظ على اللغة العربية وتعليمها في الجزائر أنّها تواجه العديد من المشاكل بسبب الوضع اللغوي الذي يتسم بالتعددية اللغوية، وليس هذا فحسب، بل تطرح اللغة العربية أيضا في الجامعات الجزائرية إشكالات أخرى وذلك لوجود تنافس بينها وبين اللغة الفرنسية، وكذلك لوجود لغات التخصص التي تحتل مكانة محورية في بناء الكفاءات الأكاديمية، بل وأصبحت أساسية لإنتاج المعرفة ونقلها داخل الأوساط العلمية، ممّا جعل تعليمياتها من أبرز موضوعات اللسانيات التطبيقية، وتستعمل لغات التخصص بصفة عامة مجموعة من المصطلحات التي نجدها في اللغة المستعملة يوميا، لكن لها استعمالات خاصة مرتبطة بذلك التخصص مثل: اللغة العلمية، ولغة الإدارة، ولغة الحقوق التي هي موضوع بحثنا.

وبما أنّ بحثنا يركز على لغات التخصص في الجزائر ارتأينا أن نقف عند إحدى لغات التخصص هذه، وهي لغة الحقوق المستعملة في قسم الحقوق بجامعة بجاية، وهي التي تستعمل مصطلحات الحقوق المعروفة لدى أهل الاختصاص من محامين وقضاة...الخ كما أنّها اللغة التي تعتمد على السرد والمنطق، وتتميز بمجموعة من الخصائص التي ترقى بهذه اللغة إلى درجة من العلمية.

ونظرا لأهمية موضوع لغات التخصص، كان من الضروري إلقاء الضوء على تعليمية اللغة العربية في قسم الحقوق بجامعة بجاية والتي تكتسي خصوصية نابعة من الواقع اللغوي الذي تتميز به هذه المنطقة، وكذلك لإبراز أهمّ الإشكالات التي تعترض تعليمها وتعلّمها في هذا القسم.

وعليه نطرح الإشكالية الآتية: ما هو واقع تعليمية لغة الحقوق في جامعة بجاية؟ وماهي أبرز الإشكالات التي تعيق الطالب في اكتسابه للكفاءة اللغوية القانونية؟

ويكمن الهدف من هذا البحث في:

- التعرّف على واقع تعليمية لغة التخصص في قسم الحقوق بجامعة بجاية.
- الكشف عن الإشكالات التي تواجه تعليمية لغة التخصص لدى طلبة قسم الحقوق.
- الكشف عن مدى تأثر اللغة المستخدمة لدى طلبة وأساتذة قسم الحقوق بجامعة بجاية بالوضع اللغوي المعقد الذي يسود المجتمع الجزائري بصفة عامة، ومنطقة بجاية على وجه الخصوص.

وفي سبيل معالجة الموضوع قسمنا البحث إلى الإطار النظري الذي يتناول مفهوم لغات التخصص وسماتها وأنواعها منها اللغات العلمية، ولغة الإدارة، ولغة القانون وهذه الأخيرة التي تطرقنا فيها إلى مفهومها وخصائصها وأنواع الخطاب في لغة القانون، كما تطرقنا أيضا إلى تعليمية لغات التخصص في الجزائر وتعليمية اللغة العربية.

أمّا الإطار التطبيقي فقد تناول البحث التعريف بالمدونة، ثم تطرقنا إلى دراسة واقع تعليمية لغة الحقوق في جامعة بجاية والكشف عن أهم الإشكالات التي تواجه تدريس لغة التخصص في هذا القسم، وختمنا بحثنا بجملة من النتائج التي توصلنا إليها.

وقبل أن نتحدث عن تعليمة لغة الحقوق وعن تعليمية اللغة العربية في قسم الحقوق بجامعة بجاية، نقف أولا عند تحديد بعض المفاهيم التي تخص هذا البحث.

1- تحديد مصطلح لغات التخصص

مادامت المصطلحات هي الباب لولوج أيّ علم من العلوم، فلابد من وجود لغات كاملة تعبّر عنها بواسطة أساليب تتضمن مصطلحات علمية. ولما كانت العلوم كثيرة اقتضى الأمر وجود أكثر من لغة تعبر عن هذه العلوم المختلفة عرفت عامة بلغات التخصص.

وانطلاقا من هذا ماذا نقصد باللغات المتخصصة أو الخاصة أو بلغات التخصص؟

تعرّف لغة التخصص أو اللغة الخاصة (Langue de spécialité) بأنّها « التلون الذي لا يستعمل إلا من قبل أفراد أو جماعات فرعية موضوعة في ظروف خاصة». (غارماردي، 1990م)

بمعنى أنّ لغات التخصص المعرّفة على هذا النحو لا يمكنها أن تكون ألوانا مرتبطة فقط بالمجتمعات المفترض أنّها بسيطة ومتآلفة، فالوقائع اللسانية والسير الاجتماعي للغات الخاصة لا يختلفان بالطبيعة عن وقائع وسير الألوان الملحوظة في المجتمعات المركبة، مثل اللهجات العامية وأيضا المصطلحات التقنية أو العلمية.

وقد ورد تعريف لغات التخصص أو اللغات الخاصة في معجم "غاليسون وكوست" Galisson et Coste بأنّها: « اللغات المستعملة في وضعيات تواصلية شفوية كانت أو كتابية والتي تستلزم توصيل معلومات من حقل معين».(Coste, 1973)

لغات التخصص إذًا، هي اللغات المستعملة في حقل معرفي معين مثل لغة الطب والقانون والاقتصاد والإدارة إلى غير ذلك، فكلّ هذه التخصصات تستعمل مصطلحات خاصة لا يفهمها إلا المتخصص في ذلك المجال.

ولقد اتفق علماء المصطلحية على تعريف اللغة الخاصة بأنّها: «جملة الوسائل اللغوية المستعملة في حقل موضوعي محدد لتأمين الاتصال في هذا الحقل مثل الفيزياء أو لغة الكيمياء أو الطب». (العارف، تمام حسان رائدا لغويا، 2002/)

يعني أنّ لكلّ مجال علمي لغته الخاصة، التي لا يُفهم إلا من خلالها، كما قد يكون لبعض العلوم رموز خاصة بها ليست من مفردات اللغة مثل الرياضيات والكيمياء ولكن هذا لا يعني أنّها تستغني دائما برموزها عن اللغة، وقد تكون مشكلة المصطلح في هذه العلوم هينة، بيد أنّها مشكلة عظيمة عند اللغويين، فاللغوي مضطر إلى أن يستخدم اللغة ليصف اللغة، ومبتدع المصطلح اللغوي أو مصنفه في موقف أعقد، لأنّه كما يقول أحدهم: «مضطر أن يستخدم اللغة المستخدمة في وصف اللغة». (نفسه، 2002).

فبالإضافة إلى استخدام مفردات أو مصطلحات في لغة التخصص يمكن الاستعانة برموز رياضية كيميائية...

وقد تعرض أيضا إلى تعريف لغة التخصص "بول ريفونس" P. Rivenc فقال: «ليس هناك اختلاف بين لغة التخصص ولغة العامة إلا من حيث الاستعمال الخصوصي لعناصر اللغة التقنية على المستوى الإفرادي (Lexique) أمّا البنية الأساسية للغة فلا تتغير». (مصطفاوي، دراسة المصطلحات التقنية الخاصة بميكانيكا المحركات وكهربائها، 1988م)

يكمن الاختلاف بين اللغة المتخصصة واللغة العامة من ناحية المفردات بالنسبة للعامة والمصطلحات بالنسبة للمتخصصة، وكلاهما تشتركان في البنية الأساسية.

2- سمات لغات التخصص

يبدو أنّ لغات التخصص مطبوعة بشكل خاص على مستوى معجميتها؛ بمعنى أنّ هذه اللغات لها معاجم مصطلحية خاصة مختلفة عن اللغات العادية غير المتخصصة ولكنها ليست مجرد مصطلحات، فالمصطلحات وحدها لا تقيم لغة، بل فيها أيضا خصائص صرفية ونحوية محددة، وأنّ السمة الجوهرية المميزة للعبارة المتخصصة تكمن في مصطلحاتها، فقد أثبتت بحوث تعليم اللغات لأغراض خاصة، وأنّ في كلّ لغة تخصصية خصائص صرفية ونحوية تشيع فيها، وهذه الخصائص من اللغة العامة. (حجازي، الأسس اللغوية لعلم المصطلح، دت)

إذن فالمصطلحات جزء من لغات التخصص، لكنها ليست عنصرها الوحيد فلغات التخصص تتوخى الدقة والدلالة المباشرة، وكلتاهما سمة جوهرية في المصطلحات العلمية والتقنية.

وهذه السمة تجعل هذه اللغات تختلف عن اللغة العامة وعن اللغة الأدبية، وكذلك عن اللغات الفئوية مثل لغة جماعات الشباب وبعض أصحاب الحرف المتواضعة والجماعات الهامشية.

وتتسم لغات التخصص بصفة عامة بمصطلحاتها المحددة وبتراكيبها الواضحة والبسيطة، وتضم هذه اللغات أسلوبين وظيفيين اثنين: (نفسه، دت).

أ-الأسلوب المهني العملي: يكون في التعامل العام في العمل وفي التناول المباشر للموضوعات العملية.

ب-الأسلوب العلمي: ويكون في الموضوعات العلمية المختلفة، وينبغي في كلا المجالين أن يكون المصطلح محددا وواضحا حتى يكون صالحا للدلالة المباشرة.

3- أنواع لغات التخصص

ومن لغات التخصص نذكر: اللغات العلمية، ولغة الإدارة، ولغة القانون.

3-1- اللغات العلمية

1-1-3 مفهوم اللغة العلمية

يعرّف "غاليسون وكوست" اللغة العلمية بأنها: «هي التي تتناول ميادين التجارب والتي تتميز بموضوع وطريقة البحث المحددين ومعارف مؤسسة على علاقات موضوعية ممكنة التحقق وكمثال على ذلك لغة الفيزياء، لغة الرياضيات». (D.Coste, 1973).

بمعنى لا تقتصر اللغة العلمية على التعبير عن العلوم النظرية فقط، بل تمتد لتشمل التعبير عن العلوم التطبيقية؛ أي أنّ اللغة العلمية تختار الدال المحقق للهدف، وتأتي عن طريق استعمال التفكير العلمي، والمعرفة العلمية لا تأتي بالفكرة مثل المعرفة الأدبية والتي نجدها أحيانا عند كثير من الناس، فهي تستدعي دخول المخابر والتزود بأحدث النظريات العلمية.

إذن فاللغة العلمية تحدد بكلّ ما هو مشترك بين جميع ميادين العلم ماعدا اللغة العامة وتشمل اللغة العلمية العامة العلوم الدقيقة والعلوم الإنسانية في الوقت نفسه.

ولتوضيح مدلول اللغة العلمية وتمييزها عن اللغة العامة ولغة التخصص نقدم هذه الصيغة الرياضية: (ميلة، المرجع السابق).

أ= ج2 – ج1 – ب

أ: بمعنى اللغة العلمية.

ب: بمعنى اللغة العامة.

ج: بمعنى لغة التخصص.

وكلّ مفهوم من هذه المفاهيم الثلاثة يختلف عن الآخر بحسب الميدان الذي يعبر عنه فالمقصود باللغة العامة هو: «تلك اللغة غير المتخصصة التي لا تنتمي إلى منطقة دون أخرى أو إلى استعمال دون آخر، فهي اللغة التي يستعملها بالفعل يوميا جميع الناس الذين ينتمون إليها، وليس المقصود من ذلك اللغة كما هي في الوضع؛ أي كمجموعة من النظم والقوالب المجردة». (ميلة، مصطلحات الرياضيات في العليم المتوسط والثانوي بالجزائر (دراسة تحليلية نقدية من حيث الوضع الاستعمال)، 1985م).

أمّا لغة التخصص فتدل حاليا على معنى عام (ج2) ومعنى خاص (ج1) وكل منهما انتشر بين الاختصاصيين في هذا الميدان. (ميلة، المرجع السابق).

فالمقصود من المعنى الأول هو اللغة المستعملة في العلوم عامة، وتحتوي هذه اللغة على بعض العناصر الموجودة في اللغة العامة، أمّا المعنى الثاني فيقصد به مجموعة من العناصر اللغوية الخاصة بعلم معين، سواء أكانت هذه العناصر مفردات أم تراكيبا أم جملا، لكن دون أن تنتمي هذه العناصر إلى اللغة العامة.

3-1-2 خصائص اللغة العلمية

تتصف اللغة العلمية ببعض الخصائص التي تميزها عن اللغة العامة وتتمثل فيما يلي: (ميلة، المرجع السابق).

- الإيجاز: تمتاز اللغة العلمية بالإيجاز وعدم الحشو، إذ نجد النص العلمي يعبر عن المواقع تعبيرا دقيقا لا غير، أي لا تستعمل الألفاظ أو الجمل في اللغة العلمية إلا بالقدر الذي يحتاج إليه المتكلم لأداء القصد، لأنّ الغاية هنا ليست هي الأسلوب أو الناحية الجمالية في هذا التعبير.
وترتكز اللغة العلمية على إيصال المعلومة بأيّة وسيلة كانت دون الاهتمام بالأسلوب.
- الدقة والموضوعية: فاللغة العلمية تعبر عن الواقع المحسوس بدقة وموضوعية فهي لا تحتاج إلى تشبيه ولا إلى خيال أثناء التعبير، فمن خلال النص العلمي لا نجد أثرا لشخصية الكاتب أو المتكلم.
- البساطة والوضوح: كل نص علمي واضح وبسيط، حيث تظهر بساطته في كونه مفهوما واضحا لدى كل من تخصص في ميدان من ميادين العلم مهما كانت لغته كما تظهر اللغة العلمية في نظامها الفعلي الذي يتميز من جهة بإلغاء كلّ إشارة إلى ضمير المتكلم أو المخاطب (أنا- أنت) المستعمل في الخطاب العادي وتعويض ذلك بضمير الغائب (هو) بالإضافة إلى ذلك ارتفاع تواتر الأفعال المبنية للمجهول وتتميز بساطة اللغة العلمية من جهة أخرى بإعطاء الأهمية الكبرى لجانب الصيغة أكثر من جانب زمن الأفعال.
- الاقتصاد: اللغة العلمية لغة مقتصدة، تخلو إلى حد ما من الاسترسال خلال عرض المعلومات، هذا الأخير قد يؤدي إلى توهان الباحث في هذه الاسترسالات التي تخرجه عن الموضوع الذي هو بصدد دراسته.

3-2- لغة الإدارة

3-2-1 مفهوم لغة الإدارة

ليست اللغة نشاطا عاديا بقدر ماهي مرتبطة بتأثير تحدثه في المتلقي، وتقوم بتأسيس العلاقات الاجتماعية والاستجابة إلى احتياجات الأفراد. ومن هنا فإنّ لغة الإدارة تعني: «اللغة التي تستعمل في دواليب الإدارة بمختلف أشكالها فالإدارة تستقبل مستويات شتى من فئات المجتمع الذين تعمل على تلبية مطالبهم بلغة يستعملونها ويوظفونها في المدرسة والشارع والإدارة». (بلعيد، اللغة العربية العلمية، 2002م)
فالإدارة عامة توظف لغة عربية نتعامل بها مع كل فئات المجتمع، كما تستخدم الإدارة المصطلحات المتخصصة التي قد لا يجيد فهمها المتلقي (المواطن)، لأنّ المصطلحات التي يفهمها رجل الطب قد لا يفهمها رجل القانون، والمصطلحات التي يفهمها رجل الاقتصاد قد لا يفهمها رجل الفن.
ولا تقف عقبة اللغة عند حدّ استخدام المصطلحات المتخصصة، وإنّما تظهر عندما يستخدم الإداري بعض الكلمات العادية غير المحددة - والتي يكون لها أكثر من معنى- عند الأفراد أو تختلف معانيها

باختلاف المناطق، وهذا ينطبق على الواقع اللغوي الجزائري الذي يتسم بتعدد اللغات واللهجات المحلية.

وقد تظهر مشكلة اللغة فضلا عن ذلك في حالة اعتياد الإداري على استعمال أساليب إنشائية مطاطة، أو في حالة اعتياده على استعمال أساليب موجزة أو غامضة أو معقدة وفي هذه الحالات تقف اللغة حائلا دون تحقيق الاتصال الجيّد.

3-2-2 أساليب الاتصال في الإدارة:

تتم عملية الاتصال في الإدارة بين الإداري والمتلقي باستعمال أساليب يمكن عن طريقها نقل المعلومات. ومن هذه الأساليب:

3-2-2-1-أسلوب الاتصال الكتابي: يتم الاتصال الكتابي في الإدارة عن طريق الكلمة المكتوبة التي يصدرها الإداري إلى المتلقي، واللغة المستعملة فيه تكون على شكل أنماط وأساليب جاهزة قد لا تتغير لفترات طويلة، وهذا الأسلوب يعتبر من متطلبات الأمور في المنظمات كبيرة الحجم المعقدة التنظيم. ويجب أن تتسم لغة الاتصال الكتابي بالبساطة والوضوح والدقة، كما يجب أن تكون لغة سليمة وصحيحة، لأنّ « صحة اللغة وسلامة بيانها، وقوة بنيانها، مؤشر على القوة والتقدم وأنّ الاعتناء بتطويرها، والسهر على دقتها وعلى تكيفها في قطاعات استعمالها، من الاهتمامات الدائمة للمجتمعات الحديثة». (مقدم، مجلة المجلس الأعلى للغة العربية، 1999م)، وأن تكون أيضا هذه اللغة متوافقة مع أنماط قواعد اللغة العربية، كما أنّ الإدارة الجزائرية غير ملزمة بالتعامل باللغة العربية فقط بل يمكن التعامل بالموازاة باللغة الفرنسية فهناك بعض الوثائق الإدارية تستخرج باللغة الفرنسية، رغم إنشاء المجلس الأعلى للغة العربية وأكاديمية اللغة الوطنية، فهاتان الهيئتان ذات طابع استشاري وليس إلزامي، كما كان قانون التعريب، فَهُمَا لا تستطيعان إلزام الإدارة الجزائرية على استعمال اللغة العربية ولا تملكان سلطة معاقبة الإدارة الجزائرية إن لم تلتزم باللغة الوطنية وهي اللغة العربية.

3-2-2-2-أسلوب الاتصال الشفوي: يتم هذا الأسلوب في الإدارة عن طريق الكلمة المنطوقة لا المكتوبة، وذلك لنقل وتبادل المعلومات بين الإداري والمتلقي (المواطن).

وتتميز لغة الأسلوب الشفوي عن اللغة المكتوبة بأنّها أكثر سهولة وأكثر يسرا، بل وأكثر إقناعا للمتلقي، فهنا الإداري لا يستعمل اللغة العربية الفصحى، وإنّما يستعمل اللغة التي يتحدث بها المتلقي، وهذا يختلف من منطقة إلى أخرى سواء أكانت العامية أم الفرنسية أم الأمازيغية (القبائلية). ويستخدم هذا النوع من الاتصال في الإدارة للتعبير عن الموضوعات التي تحتاج إلى شرح وتفسير، كما يمكن الإجابة عن التساؤلات المطروحة بوضوح وذلك باستخدام لغة سهلة ودقيقة يفهمها المتلقي.

وفي الأخير، يمكن الإشارة إلى استخدام اللغة العربية الفصحى (في شقها المكتوب) في الإدارة الجزائرية، وذلك لكونها لغة نمطية تعتمد على استعمال أنماط وأساليب جاهزة، في حين يقلّ استخدامها الشفوي، إذ قد يستعمل المتكلم في الجملة الواحدة ثلاث لغات وهذا يكشف أنّ اللغة العربية الفصحى تعاني انحصارا في الاستخدام ممّا يخلق الحاجة إلى تعميمها في الإدارة الجزائرية (بشقيها المنطوق والمكتوب على السواء)، والدعوة إلى إصلاح عميق للإدارة، يشمل جميع مكوناتها بدءا بالقوانين المنظمة لها وصولا إلى تقديم الخدمة الجيّدة للمواطن.

3-3- لغة القانون أو الحقوق:

تعدّ اللغة القانونية من أكثر اللغات تأثرا بالتقاليد المتوارثة والأعراف السائدة في كتابتها، حتى يبدو -في كثير من الأحيان- أنّ هذه التقاليد تكون بمثابة رداء ضيق مقيد للحركة لا يستطيع الصائغ القانوني خلعه واستبداله، لأنّه يستخدم أنماطا شكلية مميزة في كتابة اللغة القانونية.

ومما سبق يحق لنا طرح السؤال الآتي:

ماذا نقصد باللغة القانونية؟

3-3-1مفهوم لغة القانون

تعرّف لغة القانون أو الخطاب القانوني بأنّه: «خطاب يشمل على نصوص القوانين وشروحها، والأحكام الصادرة عن المحاكم المختصة والمرافعات والدراسات القانونية التحليلية والتاريخية والمقارنة». (استيتية، اللسانيات (المجال- الوظيفة- المنهج)، 2008م)

أو هو: «الخطاب الذي ينتج في الجلسة القانونية التي تحدد زمنيا ومكانيا من قبل هيئات مختصة، إذ يعلن مسبقا عن موضوع الجلسة وعن مسببها ومنشطيها». (وكال، البنية الحجاجية في الخطاب القانوني - المرافعة الجنائية نموذجا-، 2007م)

بمعنى أنّ الخطاب القانوني لا يستعمله عامة الناس، بل تستعمله فئات معينة من الناس يتمتعون بمستوى علمي معين (المعرفة القانونية)، وهو نتاج مجموعة من العوامل النفسية والاجتماعية والثقافية تسيرها مؤسسة خاصة، هذا من جهة ومن جهة أخرى ينطوي الخطاب القانوني على أهداف متباينة كإثبات اتهام أو نفيه أو تبرئة المتهم أو تحقيق العدالة.

2-3-3 خصائص اللغة القانونية

يمتاز الخطاب القانوني بمزاوجته بين الخطاب العادي Discours commun الذي يمثل إطار العملية التواصلية أثناء الحديث الجاري بين شخصين في الأحوال العادية وبين الخطاب القانوني الممثل في المواد القانونية. (وكال، المرجع نفسه، 2007م).

وللخطاب القانوني سمات كثيرة منها:

- الوضوح والعمق: الأصل في عملية التواصل اللغوي وضوح الرسالة اللغوية حتى تقع موقعها الصحيح في الفهم عند المستقبل. ولكن الوضوح قد يكون منفصلا عن مسألة العمق، وهذا واضح في حياتنا العملية، إذ يمكن أن يكون الخطاب واضحا وفي الوقت نفسه يكون سطحيا، وليس الأمر كذلك في النص القانوني، فهو مع وضوحه عميق أو هكذا ينبغي أن يكون حاله، فعند مطالعة شروح القوانين تنبئ عن وجود قدر كبير من العمق في لغة الخطاب القانوني.

- الإيجاز والتفصيل: إنّ الإيجاز والتفصيل لا يجتمعان في نص واحد، إذ كيف يمكن أن يكون هذا النص موجزا ومفصلا في آن واحد، لكن الذي يتأمل لغة الخطاب العلمي، يجدها تجمع غالبا، بين الإيجاز والتفصيل، وهذا شأن الخطاب القانوني.

- بلاغته في عدم بلاغته: قد يبدو هذا الوصف متناقضا، إذ كيف يمكن أن يكون غير البليغ بليغا؟ ولإزالة التوهم بالتناقض ينبغي أن نعرف القول البليغ بأنّه ليس هو القول الذي تكون فيه تشبيهات ومجازات واستعارات وحسب، ولكنه فوق ذلك هو القول الذي يبلغ صاحبه به هدفه بدقة وعمق ونظر، وهذا شأن الخطاب القانوني.

- الإلزام والمرونة: من صفات الخطاب القانوني أنّه ملزم، ويظهر ذلك في الدستور والقانون، والنظام، والتعليمات، فمضمونها ملزم من حيث دقة التعبير عن الإلزام كما أنّ المرونة لا تعتبر عيبا في القانون، وإنّما هي سمة جيّدة من سماته.

- المباشرة والإخبار: هاتان الصفتان متكاملتان في لغة الخطاب القانوني. فالمباشرة تظهر واضحة، إذ لا يكون الخطاب القانوني غامضا، ولذلك يلجأ الخطاب القانوني إلى الجمل الإخبارية وليس فيه وجود للتعجب والإنشاء، غير أنّ الجمل الاستفهامية ذات سيرورة في التحقيقات.

- الشرح لا التأويل: فلما كان الخطاب القانوني إخباريا مباشرا في الأعمّ الأغلب، فقد كان بالضرورة بحاجة إلى الشرح لا إلى التأويل.

- التحديد والفصل: يحرص المشرّعون على أن تكون القوانين التي يضعونها محددة غير عائمة، ومن أجل ذلك فإنّهم يتبعون أساليب كثيرة، منها فصل مسألة جزئية عن أخواتها حتى تكون كل واحدة منها واضحة قابلة للتعيين، والتطبيق، ومساءلة المعنيين على أساس ذلك كله.

- عدم التكرار والحشو: لا تعرف لغة الخطاب القانوني تكرارا ولا حشوا.
- بين الظن واليقين: من المعلوم في الفكر القانوني أنّ الأحكام يجب أن تقوم على بنيات يقينية يعتمد عليها، حتى تكون هذه الأحكام قطعية. وقد تظهر بعد صدور الحكم بنيات أخرى جديدة، تجعل الحكم الذي كان في حينه يقينيا قابلا لإعادة النظر. (استيتية، المرجع السابق، 2008م).

3-3-3 أنواع الخطاب في لغة القانون

يتفرع عن لغة القانون لغة التشريع، ولغة القضاء، ولغة المحاماة، ويكون لكلّ منها خاصية أو أكثر تميزها من غيرها.

3-3-3-1 لغة التشريع: هي لغة الوثائق القانونية النمطية مثل القوانين التي تصدر في المجالس التشريعية واللوائح والدستور والعقود والاتفاقيات والمعاهدات، حيث يكون الهدف من هذه اللغة تحديد مجموعة من الالتزامات، وظهرت هذه اللغة منذ أواخر القرن الماضي وخلال الربع الأول من القرن العشرين، وأخذت تنمو وإنّما بخطى مدروسة وجهود صادقة. وقد عبّر عنها عبد الرزاق السنهوري بقوله: «يجب أن تكون واضحة دقيقة، فاللغة المعقدة تجعل القانون مبهما ويجب أن يكون للتشريع لغة فنية خاصة به، يكون كل لفظ فيها موزون محدود المعنى، ولا يجوز أن يتغير معنى اللفظ الواحد باستعماله في عبارات مختلفة، كما أنّه إذا عبّر عن معنى بلفظ معين، وجب ألا يتغير هذا اللفظ إذا أريد التعبير عن هذا المعنى مرة أخرى ولا يتنافى أن تكون لغة التقنين غنية على أن تكون بسيطة تنزل إلى مستوى فهم الجمهور». (الله، مجلة مجمع اللغة العربية، 1984م)

ونفهم من خلال هذا أنّ لغة التشريع هي لغة واضحة معينة محددة غير غامضة، كما أنّها لغة موجزة، وتستعمل مصطلحات وألفاظا خاصة بها، كما يجب على المشرّع احترام المصطلحات الخاصة به، فبالنسبة للمصطلح الإداري يرجع الفضل إلى المشرّع الجزائري من خلال إصدار الجريدة الرسمية التي تتضمن مجمل النصوص التشريعية والتنظيمية التي ساهمت بقدر كبير في تكوين خزّان للمصطلحات تُعدّ بمثابة قاموس كامن، وليس بارزا في المتناول، خدم كثيرا اللغة الوظيفية الإدارية والتقنية باللغة العربية. (مقدم، المرجع السابق، 1999م).

والجدير بالذكر أنّ لغة التشريع تكون باللغة العربية الفصحى التي هي اللغة الرسمية في الجزائر.

3-3-3-2 لغة القضاء: تعرّف لغة القضاء على أنّها لغة الأحكام التي تصدرها المحاكم والكتب التي تتناول القضايا القانونية والتقارير القانونية، وهي التي تتصف بجانب السمات العامة للغة القانون الوضعي وبصفات خاصة تميزها عن لغات التشريع والمحاماة وتشتق هذه الصفات من طبيعة عمل القاضي وفي هذا يقول زكي عريبي: « الأحكام أداة توزيع العدالة، فهي عنوان الحقيقة...والحكم تقرير للحقيقة كما

استطاع أن يراها القاضي على ضوء عناصر الدعوى ومرافعات الخصوم...وعمل القاضي قبل كل شيء ناقد، وأنّ مهمة القاضي أن يؤيد حكمه بقلمه، فتكون أسباب حكمه مقنعة،...بحيث يستطيع أن يعالج بقلمه القضية من جميع نواحيها، ويبيّن وقائعها بجلاء ويستعرض مختلف الآراء فيها بدقة وإيجاز». (الله، المرجع السابق، 1984م).

وعموما فإنّ لغة القضاء مرتبطة ارتباطا وثيقا بمهام القاضي، الذي يزاول مهنة القضاء من خلال تحليله لمختلف القضايا من زاوية نقدية فاحصة.

3-3-3-3 لغة المحاماة: تختلف لغة المحاماة عن لغة كلّ من التشريع والقضاء ولذلك فإنّ لغتها وإن دخلت في المعنى العام للغة القانون الوضعي واتصفت بسماتها، إلا أنّ لها من السمات الخاصة ما يفرقها من لغة كل من التشريع والقضاء.

ولغة المحاماة قد تكون شفوية فتسمى "المرافعة" وقد تكون كتابية فتسمى "المذكرة" وهي في الحالتين "لغة دفاع" أو "لغة إقناع."

1-3-3-3-3 لغة المرافعة: هي من مهام المحامي «وهي رسالة تؤديها عن صاحب الحق إلى من يملك إقرار الحق أو إنشائه، وصدق اليقين وقوة البرهان. فالمرافعة ليست بذلك هي الفصاحة وحدها، ولا هي العلم بالقانون وحده، ولكنها قبل أن تكون غزارة علم وزخرف كلام يجب أن تكون حول الدعوى سياسة يقظة واستبصارا وحول الدليل حذق في الأداء ولياقة في إيراد الأمر وإصداره» (الله، المرجع السابق، 1984م).

يجب على المحامي أن يستخدم أثناء المرافعة أسلوب الإقناع فهو أداة التأثير الأكثر شيوعا، ولتنفيذ هذه النقطة يتم استخدام أساليب عديدة مثل المقارنة Comparaison والتمثيل Exemplification والتعميم Généralisation والقياس Analogie والرأي الشخصي والتأييد العلمي. (أولسون، علم اللغة القضائي، 2008م)

ومن سمات لغة المرافعة ما يلي:

- الوضوح: فهو شرط مهم في المرافعة لأنّ السامعين ينساقون مع المتكلم عادة فإنّ غاب عنهم مراده لخفاء المعنى أو تعقيد العبارة كان حكمهم عليه. (الله، المرجع السابق، 1984م).

- الإيجاز: فهو من أكبر أركان المرافعات، فينبغي على المتكلم أن يكون كلامه مع سامعيه كما يكون القارئ مع نفسه إن وجد منها فتورا أو مللا طوى الكتاب ليعود إليه متى انصلح فكره، وإذا مرّ بموضوع لا يهتم له حتى يصل إلى الأهم من الكتاب. (الله، المرجع السابق، 1984م).

2-3-3-3-3 لغة المذكرة: وفي هذا يقول أحمد فتحي زغلول «من حسن الصياغة أن يلاحظ الكاتب المكتوب وألا يغيب عنه أنّه يعرض ما كتب على رجال تعلّموا وتهذّبوا وتفرّغوا لأعمال وظيفتهم التي

استنفدت أوقاتهم كلها، فمن الحكمة أن يحفظ عليهم زمنهم وألا يقدم إليهم من الوقائع إلا على قدر الكفاية ولا من الأدلة، إلا ما كان قاطعا في الخصومة مع الاقتصاد في الألفاظ». (الله، المرجع السابق، 1984م).

إذن هناك تشابه بين سمات اللغة الخاصة بالمرافعة واللغة الخاصة بالمذكرة.

إنّ لغة القانون عامة من اللغات المتخصصة التي تمتاز باستخدام مصطلحات قانونية دقيقة بكل أشكاله من تشريعات وقضاء ومرافعات ومذكرات مع استخدام أساليب دقيقة غير أدبية أو بلاغية، وإنّما هدفها الوحيد إبلاغ فحوى الخطاب القانوني لتنفيذه بحذافيره.

4- مفهوم التعليمية وتعليمية لغات التخصص

تطرقنا في هذا العنصر إلى تحديد مفهوم مصطلح التعليمية بصفة عامة وتعليمية اللغات بصفة خاصة، ثم تطرقنا إلى تعليمية لغات التخصص، وبما أنّ موضوعنا يدور حول إشكالية لغات التخصص في الجزائر وتعليميتها، فقد تطرقنا إلى تعليمية الحقوق ثم بعد ذلك إلى تعليمية اللغة العربية في الجزائر قبل الاستقلال وبعده، وأخيرا تطرقنا إلى اللغة العربية في كلية الحقوق.

لقد ارتبط مفهوم التعليمية عامة بمفهوم اللسانيات التطبيقية، ففي سنة 1946م حينما ظهر المصطلح لأول مرة بجامعة متشيغان بالولايات المتحدة الأمريكية، كانت التعليمية لصيقة باللسانيات التطبيقية، لكن بمرور الوقت أضحى مصطلح التعليمية علما مستقلا بذاته له موضوعه ومصطلحاته.

والتعليمية نوعان هما: تعليمية المواد وتعليمية اللغات، ويختلفان من ناحية المحتوى.

وتندرج تعليمية اللغة العربية ضمن النوع الثاني من أنواع التعليمية ويتمثل المحتوى الموجه للتعليم في محتوى لغوي بطبيعة الحال ولبناء المحتوى اللغوي الموجه للتعليم مقاييس معينة حددها "عبد الرحمن الحاج صالح" في قوله: « لا يحتاج المتعلم إلى كل ما هو ثابت في اللغة للتعبير عن أغراضه، بل تكفيه الألفاظ التي تدل على المفاهيم العادية وبعض المفاهيم العلمية والفنية أو الحضارية مما تقتضيه الحياة العصرية أمّا اللغة التقنية التي سيحتاج إليها بعد اختياره لمهنة معينة ثم الثروة اللغوية الواسعة فهذا سيكون من مكتسباته الشخصية يحصل عليها على مر الأيام في مسيرته الثقافية وفي تلقيه لشتى دروس اللغة». (إبرير، مجلة الفيصل)

ومعنى هذا أنّ بناء أيّ محتوى لغوي موجه للتعليم يجب أن يكون وفقا لمعيار الاستعمال. وبعبارة أخرى: يجب أن نعلم ما يستعمله المتعلم (ما يحتاجه للحاجات التواصلية) بغض النظر عن السرد الأدبي والبلاغي للغة.

4-1- مفهوم التعليمية

وقد عرّفها "جان كلود غنيون" J.C. Gagnon في دراسة له أصدرها 1973م تحت عنوان: "التعليمية في مجال من المجالات" كما يلي: «إنّه إشكالية إجمالية ودينامية تتضمن:

* تأملا وتفكيرا في طبيعة المادة الدراسية، وكذا طبيعة تدريسها وغاياته.

* إعداد لفرضياتها الخصوصية انطلاقا من المعطيات المتجددة والمتنوعة باستمرار لعلم النفس وعلم التربية (البيداغوجية) وعلم الاجتماع...بمعنى أنّ التعليمية تستند إلى علوم أخرى.

* دراسة نظرية وتطبيقية للفعل التربوي المتعلق بتدريسها». (إبرير، المرجع السابق). وهذا يعني أنّ للتعليمية جانبا نظريا وآخر تطبيقيا.

إذن التعليمية علم مستقل بنفسه، له علاقة بعلوم أخرى، يهتم بدراسة التعليم ونظرياته وطرائقه دراسة علمية.

4-2- تعليمية لغات التخصص

تعرّف لغة التخصص على أنّها «كلّ مجال لغوي له لغته الخاصة، تختلف من مجال عن آخر على مستوى المعجم في الأغلب، وعلى مستوى البنية النحوية في بعض الأحيان فالمعجم المستعمل في لغة القانون مختلف عنه في لغة الطب أو في لغة الفلسفة أو لغة الفقه، وكذلك تختلف أشكال البنية النحوية». (الراجحي، 1995م)

ولا شك أنّ هذا النمط معيار أساس في اختيار محتوى المقرر في تعليم اللغة لأغراض خاصة.

نشأ مفهوم لغة التخصص في أوربا، لأنّ المدارس التقنية الكبرى في الغرب تستقبل بحافل طلبة الأجانب وخاصة الأفارقة منهم الذين يذهبون للتربص والدراسة في الميادين التقنية الحديثة كالهندسة والميكانيكا والطب وقد تقلّص هذا العدد في السنوات الأخيرة للنمو التقني الذي عرفته بعض البلدان، كما أنّ تدريسها أدى بالباحث إلى النظر في محتوى هذه اللغات لاستخراج القواعد المتحكمة في هذه اللغات، وتتمثل عموما في قواعد صوتية، وصرفية ونحوية، ودلالية، حيث يمثل المستوى الدلالي المدروس في هذه اللغات أهم مستوى، إذ ينتج عن هذه الدراسة دراسة المصطلح المتخصص الذي يعبّر عن العلوم.

والجدير بالذكر أنّ هناك فرقا بين اللغة العامة ولغة التخصص، الذي لا يكمن في الجانب التركيبي، لأنّ القواعد التركيبية (Syntaxe) المستعملة في لغة التخصص هي نفسها الجارية في تراكيب اللغة العامة، ولتبيان الفارق بينهما يجب علينا أن ننظر في المضمون الإفرادي (Contenue lexical) للغة التخصص.

وقد حصر المهتمون بتعليم لغات تخصص هذه الجذوع المشتركة وهي كالآتي: (ميلة، المرجع السابق).

أ- الجذع المشترك للعلوم الدقيقة والطبيعية، ويحتوي هذا الجذع العلوم الآتية:

1-رياضيات، الفيزياء النظرية

2-العلوم الفيزيائية والكيميائية

3-علوم الحياة والأرض

4-التكنولوجيا

ب- الجذع المشترك للعلوم الإنسانية، ويتضمن العلوم الآتية:

1-العلوم القانونية

2-العلوم الإدارية والاقتصادية والسياسية

3-علم النفس والعلوم الاجتماعية

ج- الجذع المشترك للفنون والآداب، وينطوي على ما يلي:

1-الآداب

2-الموسيقى

3-الفنون التشكيلية

ويتعلم الطالب عموما في المرحلة الرابعة لغة التخصص؛ أي المصطلحات العلمية والتقنية التي ينفرد بها ميدان تخصصه، كما يتعلم الأساليب والعبارات التي يكثر استعمالها فيه، أمّا ما يتعلق بتعليم لغة الحقوق في جامعة بجاية فيجري تعليم الطلبة لغة التخصص (المصطلحات) ابتداء من السنة الثانية.

وعموما هناك آراء مختلفة في هذه المسألة.

وقد جاء في تقرير (ك. بوشيير K. Buschier) حول تدريس لغات التخصص في النمسا «إنّ معظم الطلبة يدرسون لغة تخصصهم مدة أربع سنوات والهدف من هذه الدراسة هو ترويضهم على التعبير الشفاهي والكتابي وفهم النص المتعلق بتخصصهم». (ميلة، المرجع السابق). بمعنى أنّ تعليمية اللغة المتخصصة ليس تعليما عقيما، بل له فوائد جمة تعود على المتعلم، إذ سيتمكن هذا الأخير بعد تعلمه لمصطلحات تخصصه من استعمال تلك اللغة المتخصصة بكلّ سهولة، سواء من ناحية المصطلحات أو من ناحية القواعد اللغوية أو من ناحية فهم النصوص المتعلقة بتخصصه.

ويقول أيضا "كنفوني" « M. J. Conveney » «وتشرع الشعبة اللغوية بالمشاركة مع الفروع الأخرى لمدرسة الفنون والمهن في إنجاز برنامج دراسي يزود الطلبة بمعلومات لغوية كافية لينتفعوا بها في نشاطاتهم الميدانية ولهذا أردفنا – كلما استطعنا – تعليم اللغات الأجنبية بتعليم التخصصات وفي هذه الحالة أضفنا تكوينا لغويا إلى الدراسات الخاصة بتقنيات المهندس». (ميلة، المرجع السابق).

بمعنى أنّ تعليمية لغة التخصص أمر واجب إدراجه ضمن تعلم التخصص فتعليم الفنون مثلا لا يتضمن فقط تمكين المتعلم من ذلك الفن ذاته، بل يجب تمكينه من ألفة ذلك الفن أيضا.

وحتى يتم نجاح تعليم لغات التخصص، يجب أن يهتم اللغويون والمربون بإعداد هذه الأرصدة اللغوية الخاصة بكل مرحلة من المراحل المذكورة وأن يتعاونوا على تطبيقها لأنّ تعلّم لغات التخصص، بالإضافة إلى كونها وسيلة لاكتساب المعارف العلمية؛ يعني إعطاء وسيلة للتعرف على البلاد التي تنتمي إليها هذه اللغات والاطلاع على حضارتها وثقافتها التي أصبحت ضرورية لكلّ طالب علم، وبذلك تنتشر هذه الحضارات بين الأمم ويتسع بالتالي استعمال اللغات المعبر عنها.

5- التعريف بمدوّنة البحث

اعتمدنا في هذه الدراسة على مدونة جمعت عن طريق التدوين والملاحظة المباشرة بواسطة حضورنا لمحاضرات بعض أساتذة الحقوق التي يلقيها هؤلاء الأساتذة في المدرجات على الطلبة، مع إجراء مقابلة لبعض الأساتذة أثناء حصص التدريس، وذلك بهدف الحصول على المعلومات التي تخص موضوع إشكالية لغات التخصص في الجزائر وتعليمياتها، وبما أنّ موضوع دراستنا يدور حول تعليمية لغة الحقوق في جامعة بجاية، فقد قمنا بتدوين أربع محاضرات وهي كالآتي:

- محاضرة في القانون البحري.
- محاضرة في قانون الدولي الخاص (قانون الجنسية).
- محاضرة في قانون التأمين.
- محاضرة في القانون التجاري.

وذلك قصد جمع المعطيات لتحليل واقع تعليمية لغة الحقوق بجامعة بجاية، والتي سمحت لنا أيضا برسم صورة شاملة لخطاب أساتذة وطلبة الحقوق في هذه الجامعة.

6- واقع تعليمية لغة الحقوق في جامعة بجاية

وقبل أن نتحدث عن واقع تعليمية الحقوق بجامعة بجاية على وجه الخصوص، نتحدث أولا عن واقع التعليم في الجزائر بصفة عامة، كما نتحدث عن مرحلة تعريب تخصص الحقوق في الجزائر.

كان التعليم في عهد الاحتلال الفرنسي يدرس باللغة الفرنسية، فقد كان كما وصفه بعض الباحثين «استعماريا بحتا لا يعترف باللغة العربية ولا يقيم لوجودها أيّ حساب، فاللغة الفرنسية هي وحدها لغة التدريس في مراحل التعليم». (رابح، التعليم القومي والشخصية الجزائرية (1931-1956)، 1981)

فالعربية في الجزائر كانت حاجة أيام الاستعمار، يتعطش الناس إلى استعمالها والتعلم بها لذلك كان أول ما فعلته الثورة الجزائرية بعد انتصارها سنة 1962 أن عربت التعليم، ففي أول دخول مدرسي للجزائر المستقلة؛ في أكتوبر 1962 اتخذت وزارة التربية آنذاك قرارا « بإدخال اللغة العربية في جميع المدارس الابتدائية بنسبة سبع ساعات في الأسبوع» (تازروتي، اكتساب اللغة العربية عند الطفل الجزائري، 2003م)، وكان هذا القرار بمثابة إعلان عن النية الثابتة والعزم الأكيد لتغيير أوضاع المدرسة الموروثة عن العهد الاستعماري وإعطائها طابعها القومي كما نصت عليه، قد تم بالفعل توظيف 3452 معلما لتدريس اللغة العربية. (الدوايمة، التعريب في الجزائر من خلال الوثائق الرسمية، 1981)

أمّا فيما يتعلق بتعريب تخصص الحقوق بالجامعة الجزائرية، فقد كان يُدرّس في بداية الأمر باللغة الفرنسية وذلك لاعتبارات تاريخية مرتبطة بالفترة الاستعمارية بسبب حاجة الإدارة الفرنسية إلى معرفة القوانين والنظم التي يخضع لها المجتمع الجزائري. وكانت في البداية مجرد ملحقة بالقصبة تشرف على برنامج الأهلية وتحضير الطلبة لامتحان الباكالوريا وشهادة الكفاءة في الحقوق، وكان هناك مشروع قانون أعده أحد أساتذة الجامعة الفرنسية وهو بول بيير Paul Béer في الفترة ما بين 1833 و1876م ولكن لم ير النور، ثم تمت الموافقة على قانون 12-12-1879م الذي سمح بإعطاء دروس في الحقوق وإنشاء هذه المدرسة التي كان التدريس فيها باللغة الفرنسية واستمر الوضع فيها على هذا النحو إلى غاية استقلال الجزائر في 05 يوليو 1962م، ومن هنا بدأت محنة التعريب في الجزائر وذلك بتقدم مجموعة من النواب الجزائريين بمشروع إلى الحكومة طالبوا فيه بالتخلي عن اللغة الفرنسية كلغة مسيطرة على الإدارة والتعليم وإحلال اللغة العربية محلها، إلا أنّ الحكومة الجزائرية رفضت هذا المشروع.

وأمّا بالنسبة إلى تخصص الحقوق فقد تم تعريب قسم منه سنة 1967- 1968م وفي سنة 1972- 1973م تم توحيد قسم الحقوق، وقد كان التخصص الأول في الجزائر الذي تم تعريبه تعريبا كاملا واستمر الحال إلى غاية 1979- 1980م حيث تقرر تعريب كل العلوم الاجتماعية والإنسانية تعريبا كاملا.

وهكذا شرعت الجزائر في سياسة التعريب تدريجيا، وينبغي أن نشير أنّ العالم العربي بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة يدرك أهمية تعليم اللغة العربية وخطورته، ولكننا لا نستطيع أن نتجاهل الحقيقة الموضوعية الماثلة، وهي أنّ تعليم اللغة العربية لأبنائها ليس في وضع ملائم، بل في حالة حرجة حقا، بحيث أصبح يمثل "مشكلة موضوعية" (الراجحي، 1995م) لا مجال لإنكارها ويجب بحثها ومواجهتها، ففي السنوات الأخيرة شهد بمعنى آخر إنّ القائمين أو المهتمين بالتعليم العالي يهمشون دائما اللغة العربية وبالمقابل يميلون إلى إدخال لغات أجنبية.

وهذه لمحة بسيطة عن البدايات الأولى لتعريب تخصص الحقوق في الجزائر، والآن نتطرق للحديث عن واقع تعليم لغة هذا التخصص في جامعة بجاية.

وتمتاز لغة الحقوق بجامعة بجاية باستخدام مجموعة من المصطلحات القانونية الدقيقة المدمجة داخل أساليب لغوية لشرح نصوص القانون شرحا دقيقا إلى حدّ بعيد ما يجعلها من اللغات المتخصصة، لكن هذا لا يعني أنّ لغة القانون الجاري التعليم بها في الوسط الجامعي كاملة، فهي مليئة بالنقائص التي يمكن حصرها أساسا في خلل في الخطاب التعليمي الجامعي الذي يعرف في جامعة بجاية مجموعة من الخصائص التي تتفرد بها هذه الجامعة التي تعيش وضعا لغويا متعددا بين أشكال لغوية مختلفة (الفصحى العامية، القبائلية، الفرنسية).

وانطلاقا من هنا نعرّف لغة الحقوق، فما المقصود بلغة الحقوق؟

6-1- مفهوم لغة الحقوق

تعرّف لغة الحقوق على أنّها «شيء مركب ناتج عن عدة سلوكات ولا يمكن تجزئة هذا الشيء وإلا تغير المعنى. ونتج عن ذلك أنّ كل هذه المقاربات تتموضع في موضع بين ثلاثة أقطاب علمية وهي: اللسانيات، الحقوق، والمعلوماتية، باعتبار هذه المقاربات كوسيلة لتفعيل الأنماط النظرية أو كوسيلة لملاحظة مجاميع المستويات النصية».(Leberbé, 2008)

وفقا لهذا التعريف فإنّ لغة الحقوق لا توجد من العدم أو لوحدها، إنّما من خلال مقاربات هي اللسانيات باعتبارها العلم المقنن للغة والحقوق باعتباره منبع المعاني القانونية والمعلوماتية.

وأمّا استعمال لغة القانون بقسم الحقوق بجامعة بجاية فقد لاحظنا عند حضورنا لبعض الحصص في هذا القسم أنّ هناك جيلين من الأساتذة يدرّسون هذا التخصص.

أولهما الجيل الذي تعلّم بالعربية؛ أي الذين شهدوا مرحلة التعليم المعرّب، فهم الآن يدرّسون باللغة العربية، ولكن مع انتقالهم من لغة إلى أخرى وذلك للشرح والتفسير، لأنّهم مزدوجو اللغة ولكن من بين هؤلاء الأساتذة جماعة منهم جاءت من ولايات أخرى فقد قابلنا بعضا من أساتذة الحقوق في جامعة بجاية يخدرون من ولايات أخرى، والذين حملوا معهم اللغة العربية الفصحى وبما أنّ هذه الفئة من الأساتذة، تسري فيهم الفصاحة في اللغة العربية بحكم منطقتهم التي يستعمل سكانها العربية العامية كلغة أم، أضف إلى ذلك تمكنهم من ناصية اللغة بحكم ميلهم إليها، كل هذا أحدث فيهم استعدادا لمزاولة تعليم لغة تخصص الحقوق بجامعة بجاية، وسهل عليهم المهمة دون أدنى صعوبة.

وجيل آخر وهو الجيل المفرنس؛ أي الفئة التي شهدت سنوات التعليم المفرنس قبل انتهاء عملية التعريب مما جعل لغة تدريسهم هي لغة تعليمهم، وهذا حسب المقابلة التي أجريناها لهؤلاء الأساتذة

(وهي فئة قليلة جدّا)، حيث لاحظنا أثناء التدريس أنّهم لا يملكون ناصية اللغة العربية لذلك يلجأون لا محالة إلى الحديث بالعامية أو الفرنسية أثناء تدريسهم وهذا من شأنه التقليل من أهمية اللغة العربية.

فقد أجرينا مقابلة لهؤلاء الأساتذة أثناء حضورنا لمحاضراتهم لمعرفة ما إن كانوا يواجهون صعوبات أثناء التدريس بسبب تعليمهم باللغة الفرنسية، فمن المعروف أنّ هناك من الأساتذة من اعتزلوا مهنة التعليم بعد تعريب هذا التخصص لعدم تمكنهم من هذه اللغة، ولكن ما أثار دهشتنا أكثر عندما وجهنا سؤالا إلى أحد أساتذة هذا الجيل (أستاذ ع) فهو بدوره وجه إلينا سؤالا آخر لماذا السؤال باللغة العربية وليس باللغة الفرنسية؟ ونحن بدورنا وجهنا إليه سؤالنا كيف تدرس هذا التخصص الذي يفرض بالضرورة استعمال اللغة العربية الفصحى، لأنّها لغة الحقوق والقانون؟ فكانت إجابته كالآتي: « أتقن المصطلحات القانونية باللغة العربية وهذا يكفي للتدريس، أمّا الشرح والتوضيح فيكون بأية لغة، المهم أن يفهم الطلبة المقصود من ذلك سواء أكان بالعامية أم بالفرنسية أم القبائلية».

وانطلاقا من هنا تساءلنا هل مجرّد إتقان المصطلحات القانونية تكفي لمزاولة مهنة تدريس تخصص الحقوق؟ ورغم أنّ المصطلح جزء منها إلا أنه ليس عنصرها الوحيد، فالمصطلحات التي نجدها في النصوص أو الخطابات القانونية محكومة باللغة فهي أداة صياغتها ووسيلة للتعبير، ولما كان القانون خطابا معبرا عن بنى فكرية، كانت اللغة بقواعد نحوها وتركيبها متحكمة أولى فيه، فهو لا يستطيع تحقيق وظيفته الأساسية كخطاب وبأن يفهمه المتلقون المعنيون به، إلا إذا خاطبهم بلغة يفهمونها، شرط أن يحرّف مضمون المصطلح القانوني؛ أي يستعمل لغة فصيحة وسليمة.

وبما أنّه ليس للعلم لغة واحدة أجمع عليها وأنّ لكلّ أستاذ لغة تعلّم بها، فهل يسمح لكلّ أستاذ أن يحاضر باللغة التي تعلّم بها بما أننا في مجتمع متعدد اللغات مثلما هو الوضع في منطقة بجاية؟

وإذا تأملنا أيضا لغة الحقوق وجدناها تجمع بين النصوص القانونية التي يقرأها الأستاذ على الطلبة ويشرحها وتداخلات من قبل الطلبة، وهذه النصوص تلتقي مجتمعة في فكرة تحديد ما يجب أن يكون، إنّها ترسم الحقوق لكن حقوق الفرد وواجباته تجاه الآخرين، وبعبارة الحقوقيين معايير التصرّف مع الآخرين وهذه المعايير تتحيز أساسا نحو التسوية بين الأفراد، فالتسوية هي جوهر العدالة.

فمثلا: تنص المادة (12) فقرة (2) من القانون المدني على أنّه: "يسري على انحلال الزواج والانفصال الجسماني القانون الوطني الذي ينتمي إليه الزوج وقت رفع الدعوى."

فمن خلال النص وحّد المشرّع القانون الذي يخضع له كل من انحلال الزواج والانفصال الجسماني.

-تنص المادة (13) من القانون المدني الجزائري على أنّه: "يسري القانون الجزائري وحده في الأحوال المنصوص عليها في المادتين (11و12) إذا كان أحد الزوجين جزائريا وقت انعقاد الزواج، إلا فيما يخص أهلية الزواج."

يعني إذا كان أحد الزوجين جزائريا وقت إبرام عقد الزواج فلا تطبق القاعدة الأصلية، بل يطبق القانون الجزائري.

-تنص المادة (623) من القانون المدني الجزائري على أنّ: "لا يلتزم المؤمن في تعويض المؤمن له إلا عن الضرر الناتج عن وقوع الخطر المؤمن منه بشرط ألا يتجاوز ذلك قيمة التأمين."

-تنص المادة (215) مكرر قانون (06- 04) على ما يلي:

"يجب أن تضمن لمنخرطيها مقابل اشتراك التسوية الكاملة لالتزاماتهم في حالة وقوع أخطار..."

يعني دور هذه الشركات يقتصر في ضمان لمنخرطيها التعويضات اللازمة عند تحقق الخطر.

فالأستاذ يلقي هذه النصوص على الطلبة ثم يقوم بتفسيرها، فيجب أن تبنى على التفسير، « لأنّ المباني التفسيرية جزء أساسي من حياتنا اللغوية، إنّها في الحقيقة لغة تقريب الأشياء إلى الناس وهي اللغة التي ندافع بها عن موقف أو رأي أو اتجاه مثلما أنّها اللغة التي نفسر بها رفضنا لذلك الموقف والرأي والاتجاه». (استيتية، المرجع السابق، 2008) يعني أن أكثر الاجتهادات القانونية تدخل في باب تفسير القوانين.

ولكن الناظر في هذه النصوص يدرك صعوبة فهمها على القارئ العادي وذلك أنّ الألفاظ فيها قد انزاحت عن معانيها المعجمية الأصلية لتتخذ معاني جديدة اصطلاحية قانونية وهو الأمر الذي سمح لنا بالحديث عن هذا التخصص، فمثلا: مصطلح الانفصال الجسماني له معناه المعجمي الأصلي وله معنى آخر قانوني وهو الانفصال الجسماني(La séparation de corps): وقف المعيشة المشتركة بين الزوجين وتعليق الالتزامات المتبادلة مع بقاء الرابطة الزوجية. ومصطلحات أخرى مثل:

-الساحب: هو محرر السند وموقعه وطلب المسحوب عليه أن يدفع المبلغ للمستفيد.

-المسحوب عليه: وهو الشخص الذي طلب منه الساحب تسديد قيمة السند المستفيد.

-المستفيد: هو الشخص الذي صدر الأمر لصالحه بأن يدفع له المبلغ المحرر في السند.

والنظر أيضا في هذه النصوص يثير العديد من الإشكالات؛ فهي ترسم جملة من القواعد المنظمة لحياة الأفراد داخل الجماعة وهي قواعد تتسم بعلويتها وشموليتها، ولكي يكون نص أو خطاب ما قانوني ينبغي أن تتوفر فيه شروط أبرزها أن يكون عاما ولا يقتصر نفاده على وضع خاص، وهذا ما يحوّل الحديث عن الظاهرة القانونية باعتبار أنّ النص أو الخطاب القانوني لا يكتسب قيمة إلا إذا تحوّل إلى واقع منجز، لأنّه ليس مجرد كلمات أو علامات، وإنما هو مجموعة شديدة التعقيد من الخطابات، إنه نتاج تسيره جملة من القواعد.

وعليه يمكن القول إنّ اللغة التي يتعلمون بها في قسم الحقوق بجامعة بجاية تمتاز بمجموعة من الخصائص التي تجعلها متفردة ومختلفة عن غيرها من اللغات التي يتعلمون بها في الجامعات الأخرى،

صحيح أنّ كلّ لغتهم تعلوها بعض النقائص، لكن أسباب هذه النقائص تختلف من جامعة إلى أخرى، وذلك بحكم الأوضاع اللغوية السائدة في كلّ المنطقة التي تتواجد بها الجامعة، ومن الأسباب التي أدت إلى اختلاف لغة الحقوق بجامعة بجاية عن الجامعات الجزائرية الأخرى مايلي:

- يعتبر معظم طلبة جامعة بجاية من السكان الأصليين لهذه المنطقة، وإن دلّ هذا على شيء فإنّه يدل على مدى تأثر معظم هؤلاء الطلبة باللغة الأم (القبائلية)، وكنتيجة حتمية لهذا الوضع، انعكس ذلك على الخطاب المتداول في الحرم الجامعي، فمن المفروض أن يجري التعليم والتعلّم (الحقوق) بلغة عربية فصحى، لكن واقع الميدان أثبت وضعا مختلفا تماما، يتمثل هذا الأخير في استعمال لغات أخرى خاصة القبائلية إلى جانب الفصحى في الخطاب التعليمي، أمّا ما يتعلق بالأساتذة فالوضع مماثل تقريبا، إلا إذا استثنينا أولئك الأساتذة الذين لا يمثلون السكان المحليين لجامعة بجاية، إذ هناك مجموعة منهم يسكنون بولايات أخرى، والذين يتكلمون العربية العامية كلغة أولى وهذا يمثل وضعا لغويا آخر مختلف تماما عن الأساتذة المحليين.

وإزاء هذا الوضع اللغوي في منطقة بجاية وجامعتها ومن خلال ملاحظتنا الميدانية لهذه الظاهرة يمكن أن تمثل عائقا أمام الطلبة وذلك لصعوبة ممارسة مهنة المحاماة في المستقبل التي تستوجب ضرورة استعمال اللغة العربية الفصحى، إذ كيف يمكن لطالب متخرج من هذه الجامعة وقد زاول دراسة تخصص الحقوق بلغة هجينة (خليط من الفصحى، والعامية، والقبائلية، والفرنسية) بعيدة تماما عن العربية الفصحى الخالصة الجاري استعمالها في المحاكم التي يمارس مهنته في المستقبل، وسيكون هذا الطالب متخبطا حتما في فجوة شاسعة بين خطاب هجين تعلمه في هذه الجامعة وبين خطاب عربي خالص متداول في المحكمة، إذ سيجد مثل هذا الطالب حاجزا يحول بينه وبين مهنة المحاماة أو القضاء.

والملاحظ في الميدان أنّ غالبية الطلبة المتخرجين من قسم الحقوق بجامعة بجاية لا يزاولون مهنة المحاماة... إنّما يتجهون إلى ممارسة وظائف أخرى بعيدة عن القانون خاصة الوظائف الإدارية(البلديات، الدوائر، إدارة الجامعة، المدارس، مقر الولاية...)، لأنّهم غير قادرين على مزاولة هذه المهنة بكلّ سهولة نظرا لعدم تمكنهم من اللغة العربية الفصحى، لأنّ تعليم العربية شهد في السنوات الأخيرة انحدارا ملحوظا، وأصبح مألوفا جدّا أن يتخرج طالب من الجامعة ولا يحسن التكلم بالعربية، ولا يحسن أيضا كتابة صفحة بالعربية الفصحى الصحيحة، « لأنّ التعليم العالي هو قلعة محصنة لا تنفذ إليها العربية في يومنا هذا، ومعظم المشرفين على التعليم العالي من أساتذة وإداريين لم يتخلصوا من هيمنة اللغة الفرنسية، ويقف التعليم العالي في وجه العربية، وبهذا تصبح نصوص اللغة المالطية أصفى نصوص العربية الجزائرية على حد تعبير عبد المجيد مزيان وزير الثقافة الجزائري سابقا». (السيد، اللغة العربية (واقعا وارتقاء)، 2010م)

لكن هذا لا يعني أنّ هؤلاء الطلبة المتخرجين من كلية الحقوق ببجاية لا يستوعبون القانون أو غيره إنّما مشكلتهم الحقيقية هي اللغة وليس القانون.

إذن يمكن القول إنّ الوضع اللغوي السائد في منطقة بجاية يؤثر سلبا على الخطاب التعليمي بقسم الحقوق بجامعة بجاية، إذ يمتد تأثير كلّ من اللغة الأم (القبائلية) واللغة الفرنسية والعربية العامية إلى الخطابات المتداولة في المدرجات والقاعات سواء عند الطلبة أو الأساتذة وهذا يهدد مستقبل المهن القانونية (المحاماة، القضاء...)

وما زاد هذا الوضع خطورة هو عدم وجود رادع يحول دون استشراء هذه الظواهر في الجامعة، فلا أساتذة يهتمون بهذا الوضع ولا طلبة، فهدفهم الوحيد إيصال المعلومات أو تلقيها دون الاهتمام بالوسيلة (اللغة).

7- خاتمة

استعرض البحث في الجزء النظري، الحديث عن أهم لغات التخصص في الجزائر وهي: اللغات العلمية، ولغة الإدراة، ولغة القانون، بينما خُصص الجانب التطبيقي للتعرّف على واقع تعليمية لغة الحقوق بجامعة بجاية والكشف عن الإشكالات التي تواجه لغة التخصص التي هي اللغة العربية لدى طلبة قسم الحقوق وأساتذته. ومن أهم النتائج المتوصل إليها ما يلي:

- لا حظنا من خلال حضورنا لبعض الحصص والمحاضرات في كلية الحقوق عدم اهتمام الأساتذة والطلبة بلغة الحقوق بقدر ما يهتمون بمضامينها (القوانين أرقام، مواد...)، وقد بلغ الأمر بأن يقدم بعض الأساتذة مطبوعات تشوبها بعض الأخطاء اللغوية وتنعدم فيها الأخطاء المعرفية. ونظرا لخطورة الوضع، ينبغي الاهتمام بلغة التخصص (لغة الحقوق) مثلا من خلال العمل على تحسين المستوى اللغوي بها، وأيضا إدراجها كلغة للتعلّم والتعليم.
- عدم اهتمام طلبة قسم الحقوق بجامعة بجاية وأساتذته (بعضهم) بلغة التعلّم والتعليم بالقدر نفسه الذي يهتمون فيه بلغات أخرى غير اللغة العربية.
- عدم اهتمام طلبة قسم الحقوق وأساتذته بالبنيات اللغوية العربية الجاري التعلّم والتعليم بها بالقدر نفسه الذي يهتمون فيه بالمعلومات القانونية المتضمنة في هذه البنى.
- يؤثر الوضع اللغوي السائد في منطقة بجاية سلبا على لغة أساتذة وطلبة قسم الحقوق وذلك لتأثير اللغة الأم (القبائلية) والفرنسية والعامية على خطاباتهم المتداولة في قاعات الدرس.
- إنّ اللغة العربية في قسم الحقوق هي لغة التعليم والتعلّم كما نص عليه الدستور الجزائري.

تستخدم لغة الحقوق في النصوص لغة خاصة وتستمد صيغها من اللغة العادية، لكن هذه اللغة لا يفهمها إلا المتخصص في مجال القانون.

- مصطلحات تخصص الحقوق لا يفهمها عامة الناس وإنما يفهمها المتخصص فقط في هذا المجال، ولكن رغم هذا إلا أنها تؤدي وظيفتها في اللغة القانونية، فهي تعبّر عن المفاهيم العلمية بكل سلاسة وطلاقة.

- تمتاز لغة القانون باستخدام مصطلحات قانونية دقيقة بكل أشكاله من تشريعات وقضاء ومرافعات ومذكرات مع استخدام أساليب دقيقة غير أدبية أو بلاغية، وإنّما هدفها الوحيد إبلاغ فحوى الخطاب القانوني لتنفيذه بحذافيره.

8- قائمة المراجع

-Coste, R. G. (1973). *Dictionnaire de didactique des langues*. Paris: Hachette.

-Leberbé, T. (2008, décembre). *Langue du droit, mltiplicité des approches , multiplicité des disciplines* (38) , 06. lidile PUG.

-الأخضر مصطفاوي. (1988م). دراسة المصطلحات التقنية الخاصة بميكانيكا المحركات وكهربائها. 65. جامعة الجزائر، الجزائر.

-الطاهر ميلة. (1985م). مصطلحات الرياضيات في التعليم المتوسط والثانوي بالجزائر (دراسة تحليلية نقدية من حيث الوضع والاستعمال). مذكرة ماجستير . جامعة الجزائر، الجزائر.

-الطاوس وكال. (2007م). البنية الحجاجية في الخطاب القانوني - المرافعة الجنائية نموذجا-. مذكرة ماجستير ، 07. جامة الجزائر، الجزائر.

-بشير إبرير. (بلا تاريخ). التعليمية معرفة علمية خصبة. الفيصل

-تركي رابح. (1981). التعليم القومي والشخصية الجزائرية (1931- 1956) (الإصدار ط2). الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.

-جولييت غارماردي. (1990م). اللسانيات الاجتماعية (الإصدار ط1). (حلمي خليل، المترجون) لبنان، بيروت: دار الطليعة.

-جون أولسون. (2008م). علم اللغة القضائي (الإصدار دط). (محمد بن ناصر الحقباني، المترجون) الرياض: جامعة الملك سعود.

-حفيظة تازروتي. (2003م). اكتساب اللغة العربية عند الطفل الجزائري (الإصدار دط). الجزائر: دار القصبة.

-سعيد مقدم. (1999م). مجلة المجلس الأعلى للغة العربية. إشكالية المصطلح الإداري (02).

-سمير شريف استيتية. (2008م). اللسانيات (المجال- الوظيفة- المنهج) (الإصدار ط2). عمان: عالم الكتب الحديث.

-صالح بلعيد. (2002م). اللغة العربية العلمية (الإصدار دط). الجزائر: دار هومة.

-عبد الرحمن حسن العارف. (2002م). تمام حسان رائدا لغويا (الإصدار ط1). القاهرة: عالم الكتب.
-عبد الرحمن سلامة ابن الدوايمة. (1981م). التعريب في الجزائر من خلال الوثائق الرسمية. الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.
-عبده الراجحي. (1995م). علم اللغة التطبيقي وتعليم العربية. القاهرة: دار المعرفة الجامعية.
-عز الدين عبد الله. (1984م). مجلة مجمع اللغة العربية. لغة القانون في مصر .
-محمود السيد. (2010م). اللغة العربية (واقعا وارتقاء) (الإصدار ط1). دمشق: منشورات الهيئة العلمية للكتاب.
-محمود فهمي حجازي. (دت). الأسس اللغوية لعلم المصطلح (الإصدار دط). دار غريب.